

# المُسْتَصْفِي مِنْ عَلَمِ الْأَصْفَالِ

لِإِمَامِ الغَزَالِيِّ

أَبِي حَامِدِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْغَزَالِيِّ الطُّوْسِيِّ

(٤٥٠ - ٥٥٠)

مُقْرَنُ وَمُعَلَّمُ

الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ شِيلَانُ الْأَشْفَرُ

أَبْجَزُ الْأَوْلَى

مَوْسِسَةُ الرِّسَالَةِ

فقد تناطَقَ على التوافق<sup>(١)</sup> قاضي العقل، وهو الحاكم الذي لا يعزل ولا يدل، وشاهد الشَّرع<sup>(٢)</sup>، وهو الشاهد المزكى المعدل - بِأَنَّ الدُّنيَا دَارُ غُرُورٍ، لَا دَارُ سُرُورٍ، وَمَطْيَةٌ عَمَلٌ، لَا مَطْيَةٌ كُسْلٌ، وَمَتْرُلٌ عَبْرٌ، لَا مُتَّنَزَّهٌ حُجُورٌ، وَمَحْلٌ تِجَارَةٌ، لَا مَسْكُنٌ عِمَارَةٌ، وَمَتَّجِرٌ<sup>(٣)</sup> بِضَاعَهَا الطَّاعَةُ، وَرِبِّهَا الْفُوزُ يَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ.

والطَّاعَةُ طَاعَتَانِ: عَمَلٌ، وَعِلْمٌ. وَالْعِلْمُ أَنْجَحُهُمَا وَأَرِيحُهُمَا؛ فَإِنَّهُ أَيْضًا مِنَ الْعَمَلِ، وَلَكِنَّهُ عَمَلُ الْقَلْبِ الَّذِي هُوَ أَعَزُّ الْأَعْضَاءِ، وَسَعْيُ الْعَقْلِ الَّذِي هُوَ أَشَرَّفُ الْأَشْيَاءِ؛ لِأَنَّهُ مَرْكَبُ الدِّيَانَةِ، وَحَامِلُ الْأَمَانَةِ، إِذَا عُرِضَتْ عَلَى الْأَرْضِ وَالْجَبَالِ وَالسَّمَاءِ، فَأَشْفَقَنَّ مِنْ حَمْلِهَا وَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلُنَّهَا غَايَةً إِلَيْهِ.

ثُمَّ الْعِلُومُ ثَلَاثَةٌ:

عَقْلِيٌّ مَحْضٌ: لَا يَحْتُثُ الشَّرْعُ عَلَيْهِ، وَلَا يَنْدِبُ إِلَيْهِ، كَالْحَسَابِ وَالْهَنْدَسَةِ، وَالنَّجُومِ، وَأَمْثَالِهِ مِنَ الْعِلُومِ. فَهُوَ بَيْنَ ظُنُونِ كَاذِبَةِ لَا تَقْتَةٍ<sup>(٤)</sup> وَإِنْ بَعْضُ الظُّنُونِ إِلَّمْ<sup>(٥)</sup>، وَبَيْنَ عِلُومٍ صَادِقَةٍ لَا مُنْفَعَةَ لَهَا، وَنَعْوَذُ بِاللَّهِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ<sup>(٦)</sup>. وَلَيْسَ

(١) «عَلَى التَّوَافُقِ» زِيَادَةً مِنْ نَّ.

(٢) فِي جَعْلِهِ الْعَقْلَ قَاضِيَاً، وَنَصْوَصَ الشَّرْعَ شَاهِدَةً، نَظَرٌ، بَلِ الشَّرْعُ - كَمَا يَنْصُّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسَّنَةُ الثَّابِتَةُ، هُوَ الْقَاضِيُّ - (وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مَعْقُوبٌ لِحُكْمِهِ) وَخَاصَّةً فِي أَمْرِ الْغَيْبِ وَصَفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَشَوُونَ الْآخِرَةِ، فَإِنَّ الْعَقْلَ لَا مَدْخُولٌ لَهُ فِي مَعْرِفَةِ ذَلِكِ. وَشِيخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ رَدَّ عَلَى الغَزَالِيِّ وَمَوَاقِفِهِ فِي هَذِهِ الْمَسَالَةِ مَوَاضِعَ مِنْ كِتَبِهِ مَا أُورِدَ فِي كِتَابِهِ الشَّهِيرِ «دَرِءُ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ» وَهُوَ مُطَبَّعٌ فِي ٨ مَجَلَّدَاتٍ.

(٣) بِـ«وَمَتَّجِرٌ».

(٤) كَذَا فِي الْأَصْلِ وَانْظُرْهُ. كِتَبَهُ مَصْحُوحَ النَّسْخَةِ الْبُولَاقِيَّةِ. وَلَمْ يَبْيَنْ لَنَا وَجْهُهُ.

(٥) أَمَّا التَّنْجِيمُ بِالْمَفْهُومِ الْقَدِيمِ، فَهُوَ ظُنُونُ كَاذِبَةٍ. وَأَمَّا الْحَسَابُ وَالْهَنْدَسَةُ فَهُمَا عِلَمَانِ صَادِقَانِ، وَنَعْمَهُمَا لِلْبَشَرِ فِي مَجَالَاتِ حِيَاتِهِمْ لَا يَخْفَى. وَهُمَا إِنْ لَمْ يَكُنْ نَعْمَهُمَا الْأَخْرَوِيِّ مِيَاثِرًا، لِأَنَّهُمَا لِيَسَا مِنَ الْعِبَادَاتِ، وَلَكِنْ مِنْ قَصْدِ يَتَّلَمَّهُمَا نَعْمَلُ الْمُسْلِمِينَ وَنَسِيرُ أَمْرَوْهُمْ، حَصَلَ لَهُمْ مِنَ الْأَجْرِ الْأَخْرَوِيِّ بِحَسْبِ نِيَّتِهِ وَعَمَلِهِ. وَهُمَا مِنْ فَرَوْضِ الْكَفَابِيَّاتِ كَمَا يَبْيَنُ ذَلِكَ الْأَصْوَلِيُّونَ. وَفَرَضُ الْكَفَابَةِ أَعْلَى مِنْ درَجَةِ التَّطَوُّعِ، بَلْهُ الْمِيَاجُ.

المنفعة في الشهوات الحاضرة، والنعم الفاخرة، فإنها فانية دائرة، بل النفع ثواب دار الآخرة.

ونقلني محض: كالأحاديث والتفسير. والخطب في أمثالها يسير، إذ يستوي في الاستقلال بها الصغير والكبير، لأن قوة الحفظ كافية في النقل، وليس فيها مجال<sup>(١)</sup> للعقل.

وأشرف العلوم ما ازدوج فيه العقل والسمع، واصطبغ فيه الرأي والشرع. وعلم الفقه وأصوله من هذا القبيل؛ فإنه يأخذ من صفو الشرع والعقل سواء السبيل: فلا هو تصرف بمحض العقول بحيث لا يتلاءم الشرع بالقبول، ولا هو مبني على محض التقليد الذي لا يشهد له العقل بالتأييد والتسديد.

ولأجل شرف علم الفقه وسببه وفر الله دواعي الخلق على طلبه، وكان العلماء به أرفع العلماء مكاناً، وأجلهم شأناً، وأكثرهم أتباعاً وأعواناً.

فتتقاضاني - في عنفوان شبابي - اختصاصُ هذا العلم بفوائد الدين والدنيا وثواب الآخرة والأولى، أن أصرف إليه من مهلة [٤/١] العمر صدرأ، وأن أخصّ به من مت نفس الحياة قدرأ، فصنفت كتاباً كثيرة في فروع الفقه وأصوله. ثم أقبلت بعده على علم طريق الآخرة، ومعرفة أسرار الدين الباطنة، فصنفت فيه كتاباً بسيطة ككتاب «إحياء علوم الدين»، ووجيزة ككتاب «جوهر القرآن»، ووسيلة ككتاب «كيمياء السعادة».

ثم ساقني قادر الله تعالى إلى معاودة التدريس والإفادة. فاقتصر علي طائفة من محضّلي علم الفقه تصنيفاً في أصول الفقه، أصرف العناية فيه إلى التلقيق بين الترتيب والتحقيق، وإلى التوسط بين الإخلاص والإملال، على وجه يقع في الفهم دون كتاب «تهذيب الأصول» لميله إلى الاستقصاء والاستكثار.

(١) هذه النظرة إلى علم الحديث وعلم التفسير فيها نظر. فإن توثيق سائل علم الحديث، وجودة الاستنباط منه، ودفع الشبه عنه، يحتاج إلى جهود جباره. وكذلك تفسير كتاب الله تعالى على أصح الوجوه، هو في نظري أعلى من علم أصول الفقه، إذ لا بد في التفسير الصحيح من أن تراعي الأوضاع اللغوية السديدة، والموافقة للدلائل القرائية في سائر الآيات، ولما أثير عن النبي ﷺ من السنن الثابتة، وللمذاهب الصحيحة في الاعتقاد والأحكام.

و فوق كتاب «المنخول» لم يله إلى الإيجاز والاختصار. فأجبتهم إلى ذلك  
مستعيناً بالله.

و جمعت فيه بين الترتيب والتحقيق لفهم المعاني، فلا مندوحة لأحدهما عن  
الثاني.

فصنفته، وأتيت فيه بترتيب لطيف عجيب، يطلع الناظر في أول وهلة على  
جميع مقاصد هذا العلم، ويفيده الاحتواء على جميع مسارح النظر فيه. فكل  
علم لا يستولى الطالب في ابتداء نظره على مجامعه ولا مبانيه، فلا مطعم له في  
الظفر بأسراره ومباغيه.

وقد سميته كتاب المستصفى من علم الأصول.

والله تعالى هو المسؤول لينعم بال توفيق، ويهدي إلى سواء الطريق. وهو  
بإجابة السائلين حقيق.

## صدر الكتاب

اعلم أن هذا العلم الملقب بأصول الفقه قد رتبناه وجمعناه في هذا الكتاب، وينتهي على مقدمة وأربعة أقطاب. المقدمة لها كالتوطئة والتمهيد. والأقطاب هي المشتملة على لباب المقصود.

ولنذكر في صدر الكتاب: معنى أصول الفقه وحده وحقيقةه، أولاً؛ ثم مرتبة ونسبته إلى العلوم ثانياً؛ ثم كيفية انشعابه إلى هذه المقدمة والأقطاب الأربع ثالثاً؛ ثم كيفية اندراج جميع أقسامه وتفاصيله تحت الأقطاب الأربع رابعاً؛ ثم وجة تعلقه بهذه المقدمة خامساً.

## بيان حدّ أصول الفقه

اعلم أنك لا تفهم معنى أصول الفقه ما لم تعرف أولاً معنى الفقه.

والفقه: عبارة عن العلم والفهم في أصل الوضع. يقال: فلان يفقه الخير والشر، أي يعلمه ويفهمه. ولكن صار يعرف العلماء عبارة عن (العلم بالأحكام الشرعية الثابتة لأفعال المكلفين) خاصة، حتى لا يُطلق - بحكم العادة - اسم الفقيه على متكلم وفلسفي ونحوئي ومحدث ومحسن بل يختص بالعلماء بالأحكام الشرعية الثابتة للأفعال الإنسانية، كالوجوب، والمحظوظ، والإباحة، والندب، والكراءة؛ وكون العقد صحيحاً وفاسداً وباطلاً؛ وكون العبادة قضاء، وأداء، وأمثاله.

ولا يخفى عليك أن للأفعال أحكاماً عقلية - أي مدركة بالعقل - ككونها أغراضًا، وقائمة بال محل، ومخالفة للجوهر، وكونها أكوناناً حركة وسكوناً وأمثالها. والعارف بذلك يسمى متكلماً، لا فقيهاً.

وأما أحكامها من حيث إنها واجبةً ومحظورةً وباحةً ومكرورةً ومندوبةٍ إليها، فإنما يتولى الفقيه بيانها.

### [تعريف علم أصول الفقه:]

فإذا فهمت هذا فافهم أن (أصول الفقه عبارة عن أدلة هذه الأحكام، وعن معرفة وجود دلالتها على الأحكام من حيث الجملة لا من حيث التفصيل) فإن علم الخلاف من الفقه أيضاً: مشتمل على أدلة الأحكام، ووجوده دلالتها، ولكن من حيث التفصيل، كدلالة حديث خاصٌ في مسألة النكاح بلا ولد على الخصوص، ودلالة آية خاصة في مسألة متروك التسمية على الخصوص. وأما الأصول فلا يتعرض فيها لإحدى المسائل إلا على طريق ضرب المثال، بل يتعرض فيها لأصل الكتاب والسنّة والإجماع، ولشرائط صحتها وثبوتها، ثم لوجوده دلالتها الجُمْلِيَّة: إما من حيث صيغتها، أو مفهوم لفظها، أو فحوى لفظها، أو معقول لفظها - وهو القياس - من غير أن يتعرض فيها لمسألة خاصة. فبهذا فارق أصول الفقه فروعه.

وقد عرفت من هذا أن أدلة الأحكام: الكتاب، والسنّة، والإجماع. فالعلم بطريق ثبوت هذه الأصول الثلاثة، وشروط صحتها، ووجود دلالتها على الأحكام، هو العلم الذي يعبر عنه بأصول الفقه.

### بيان مرتبة هذا العلم ونسبته إلى العلوم

اعلم أن العلوم تنقسم إلى عقلية كالطب، والحساب، والهندسة، وليس ذلك من غرضنا؛ وإلى دينية، كالكلام، والفقه، وأصوله، وعلم الحديث، وعلم التفسير، وعلم الباطن، أعني علم القلب وتطهيره عن الأخلاق الذميمة.

وكل واحد من العقلية والدينية ينقسم إلى كلية وجزئية.

فالعلم الكلّي من العلوم الدينية هو الكلام، وسائر العلوم من الفقه، وأصوله، والحديث، والتفسير، علوم جزئية، لأن المفسر لا ينظر إلا في معنى الكتاب خاصة، والمحدث لا ينظر إلا في طريق ثبوت الحديث خاصة، والفقه لا ينظر إلا في أحكام أفعال المكلفين خاصة، والأصولي لا ينظر إلا في أدلة

الأحكام الشرعية خاصة، والمتكلم هو الذي ينظر في أعم الأشياء، وهو الموجود. فيقسم الموجود أولاً: إلى قديم وحدث، ثم يقسم المحدث إلى جوهر وعرض. [٦/١] ثم يقسم العرض إلى ما تشرط فيه الحياة من العلم والإرادة والقدرة والكلام والسمع والبصر، وإلى ما يستغني عنها كاللون والريح والطعم. ويقسم الجوهر إلى الحيوان والنبات والجماد. وبين أن اختلافها بالأنواع أو بالأعراض. ثم ينظر في القديم: فيبين أنه لا يتكلّر، ولا ينقسم انقسام الحوادث، بل لا بد أن يكون واحداً، وأن يكون متميّزاً عن الحوادث بأوصاف تجب له، وبأمر تستحيل عليه، وأحكام تجوز في حقه ولا تجب ولا تستحيل. ويفرق بين الجائز والواجب والمحال في حقه، ثم يبين أن أصل الفعل جائز عليه، وأن العالم فعله الجائز، وأنه لجوازه افتقر إلى محدث، وأن بعضة الرسل من أفعاله الجائزة، وأنه قادر عليه، وعلى تعريف صدقهم بالمعجزات، وأن هذا الجائز واقع.

عند هذا ينقطع كلام المتكلم، وينتهي تصرف العقل، بل العقل يدل على صدق النبي، ثم يعزل نفسه ويعرف بأنه يتلقى من النبي بالقبول ما يقوله في الله واليوم الآخر، مما لا يستقل العقل بدركه، ولا يقضي أيضاً باستحالته. فقد يرد الشارع بما يقصّر العقل عن الاستقلال بإدراكه، إذ لا يستقل العقل بإدراك كون الطاعة سبباً للسعادة في الآخرة، وكون المعاصي سبباً للشقاوة، لكنه لا يقضي باستحالته أيضاً، ويقضي بوجوب صدق من دلت المعجزة على صدقه. فإذا أخبر عنه صدق العقل بهذه الطريق، فهذا ما يحويه علم الكلام.

فقد عرفت من هذا أنه يتبدى نظره في أعم الأشياء أولاً وهو موجود، ثم ينزل بالتدريج إلى التفصيل الذي ذكرناه، فيثبت فيه مبادئ سائر العلوم الدينية: من الكتاب، والسنة، وصدق الرسول.

فيأخذ المفسر من جملة ما نظر فيه المتكلم واحداً خاصاً، وهو الكتاب، فينظر في تفسيره. ويأخذ المحدث واحداً خاصاً - وهو السنة - فينظر في طرق ثبوتها. والفقية يأخذ واحداً خاصاً، وهو فعل المكلف، فينظر في نسبة إلى خطاب الشرع من حيث الوجوب والتحظر والإباحة. ويأخذ الأصولي واحداً خاصاً، وهو قول الرسول الذي دلّ المتكلم على صدقه، فينظر في وجه دلالته